



جمعية الصداقة  
لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بطبرجل  
Al SadaKah Rayatalmoaqe Tabriz Association

# سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات

الإصدار رقم 1.00



المحتويات

المحتويات

الفصل الأول

التعريفات والأحكام

الفصل الثاني

تطبيق السياسة

الفصل الثالث

شروط التسجيل وقبول المستفيدين

الفصل الرابع

تصنيف درجات الاحتياج (نظام نقاط ١٠٠)

الفصل الخامس

فئات المستفيدين

الفصل السادس

خدمات الجمعية

الفصل السابع

حقوق وواجبات المستفيدين

الفصل الثامن

التظلم والشكوى

الفصل التاسع

حماية البيانات والامتثال

الفصل العاشر

أحكام ختامية

اعتماد مجلس الإدارة



٢  
٣  
٣  
٤  
٤  
٤  
٤  
٥  
٥  
٥  
٥  
٦  
٦  
٧  
٧  
٧  
٧  
٨  
٨  
٨  
٨  
٨

## الفصل الأول التعريفات والأحكام

المادة (١): الشخصية الاعتبارية  
الجمعية شخصية اعتبارية مستقلة لها كيان تنظيمي وإداري ومالي، وتكتسب شخصيتها الاعتبارية من تاريخ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وتمارس أنشطتها وفق النظام واللائحة التنفيذية واللائحة الأساسية.

المادة (٢): التعريفات

- الجمعية: جمعية الصداقة لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بطبرجل.
- الأشخاص ذوي الإعاقة: كل شخص يثبت بموجب تقرير طبي صادر عن وزارة الصحة أو المستشفيات في القطاعات الحكومية الأخرى لديه إعاقة تؤدي إلى قصور كلي أو جزئي بشكل مستقر في قدراته الجسمية والحركية، العقلية، الحسية صعوبات التعلم، اضطرابات النطق والكلام، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، التوحد، الإعاقات المزروجة والمتعددة بشكل "دائم أو مؤقت".
- أنواع الإعاقة: عقلية/فكرية، جسمية/حركية، سمعية، بصرية صعوبات التعلم، اضطرابات النطق والكلام، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، التوحد، الإعاقات المزروجة والمتعددة (وتشمل ما يثبتته التقرير الطبي).
- إعاقة دائمة: حالة غير متوقع زوالها طبيًا خلال ٢٤ شهرًا.
- إعاقة مؤقتة: حالة يُتوقع تحسنها خلال ٣-٢٤ شهرًا.
- الأسرة: المستفيد ومعالوه المقيمون معه.
- الدخل المحتسب: مجموع دخول الأسرة المنتظمة.
- الخدمات: ما تقدمه الجمعية من أعمال/منافع/دعم وفق التصنيف الوارد في هذه السياسة.
- الحقوق والواجبات: ما للمستفيد على الجمعية وما عليه تجاهها وفق هذه السياسة.
- لجنة الحقوق والواجبات: لجنة مشكلة بقرار من المدير التنفيذي/مجلس الإدارة للبت في المخالفات والتظلمات.

المادة (٣): المبادئ العامة

- العدالة وعدم التمييز بسبب نوع الإعاقة، أو الجنس أو الجنسية أو العمر أو الأصل.
- حفظ خصوصية بيانات المستفيدين وفق نظام حماية البيانات الشخصية.
- تقديم الخدمات حسب درجة الاحتياج وتوفير الموارد.



## الفصل الثاني تطبيق السياسة

مادة (٤): النطاق الجغرافي والفئة المستهدفة

- يخدم نطاق الجمعية: محافظة طبرجل والمراكز والقرى التابعة لها.
- تستهدف الجمعية: ذوي الإعاقة من محدودي الدخل (سعوديين ومقيمين نظاميين بهوية سارية).



- متوسط (ج): ٣٠-٤٩ نقطة.
  - أساسي/متابعة (د): أقل من ٣٠ نقطة (دعم محدود، أو إحالة).
- تعتمد الأولوية في انتظار/تخصيص الخدمات على الشريحة، مع مراجعة التقييم كل ٦-١٢ شهرًا أو عند تغير الحالة.

## الفصل الخامس

### فئات المستفيدين

المادة (١٠): الفئات المشمولة

١. ذوي الإعاقة الدائمة/المؤقتة بجميع أنواعها.
٢. أسر ذوي الإعاقة من محدودي الدخل.
٣. حالات مرضية مصاحبة للإعاقة ثابتة بتقرير حديث.

## الفصل السادس

### خدمات الجمعية

المادة (١١): تصنيف الخدمات

أولاً: خدمات رئيسية

١. العلاج الطبيعي والتأهيلي ( جلسات علاج طبيعي/وظيفي، برامج تدخل مبكر).
٢. الأجهزة والمستلزمات الطبية (كراسي، أطراف صناعية، معينات سمعية/بصرية، أدوات تأهيل).
٣. النقل إلى مراكز العلاج (حسب الجداول والاعتمادات).
٤. الدعم التعليمي (رسوم دراسة، أدوات تعلم مساندة، دعم تقني مساعد).
٥. كفالة أسرية (دعم شهري أو مقطوع).
٦. السلة الغذائية واحتياجات المعيشة الأساسية.
٧. برامج التوعية والتمكين لذوي الإعاقة وأسرهم، وتدريب العاملين معهم.

ثانياً: خدمات فرعية

١. دعم الزواج لذوي الإعاقة وفق ضوابط الدخل/الاحتياج.
٢. تمكين الأسر المنتجة لذوي الإعاقة وأسرهم (معدات/تدريب/تسويق).
٣. الإفطار الرمضاني وفق قدرة الجمعية.
٤. الحج والعمرة وفق قدرة الجمعية.
٥. إحالات وشراكات (تأهيل شامل/جهات حكومية/خيرية)

المادة (١٢): ربط الخدمة بدرجة الاحتياج

- فئة (أ): أولوية قصوى لجميع الخدمات الرئيسية، وإتاحة أكبر من الفرعية.
- فئة (ب): أولوية للخدمات الرئيسية الأساسية + فرعية محددة.
- فئة (ج): خدمات رئيسية محدودة بالميزانية + فرعية حسب الاعتماد.
- فئة (د): توعية/إحالة/دعم عيني محدود.



المادة (١٣): مدد الاستحقاق

- إعاقة مؤقتة: تُصرف الخدمات لمدة تقريرية (٣-١٢ شهرًا) قابلة للتجديد.
- إعاقة دائمة: مراجعة سنوية لتحديث البيانات واستمرار الاستحقاق.

## الفصل السابع

### حقوق وواجبات المستفيدين

المادة (١٤): حقوق المستفيد

١. المعاملة باحترام وكرامة وعدم تمييز.
٢. سرية بياناته واستخدامها لغرض تقديم الخدمة فقط.
٣. معرفة سبب قبول/رفض الخدمة، وحق التظلم.
٤. إشراك أحد أفراد الأسرة/الوصي في القرارات متى طلب المستفيد.

المادة (١٥): واجبات المستفيد

١. الإفصاح الصحيح عن البيانات/الدخل وتحديثها عند التغير.
٢. التعاون مع الباحث الاجتماعي وتمكين الزيارات/المطابقة.
٣. المحافظة على الأجهزة المصروفة، والالتزام بمواعيد الجلسات.
٤. الإبلاغ عن تحسن الدخل أو زوال سبب الاستحقاق فورًا.

المادة (١٦): حالات الإيقاف/الاستبعاد

- تقديم معلومات مضللة/تزوير، أو تجاوز حدود الدخل المعتمدة، أو إساءة استخدام الأجهزة/الخدمة، أو إساءة للموظفين/ممتلكات الجمعية، أو رفض متكرر لبرامج التأهيل دون مبرر، أو انتقال السكن خارج النطاق.

## الفصل الثامن

### التظلم والشكوى

المادة (١٧): تقديم الشكوى

يحق للمستفيد التظلم خلال ٣٠ يومًا من الواقعة عبر: المنصة الإلكترونية/البريد/مكتب الاستقبال، مع إرفاق البيانات والوثائق.

جمعية الصداقة

لرعاية الأشخاص ذوي

الإعاقات بطبرجل

ترخيص رقم

1000678400

المادة (١٨): نظر الشكوى والبتّ فيها

١. تتولى لجنة الحقوق والواجبات دراسة الشكوى بسرية خلال ١٥ يوم عمل من اكتمالها.
٢. إخطار المستفيد بالنتيجة عبر القنوات الرسمية.
٣. إذا تبين كيدية الشكوى، يرفع للجنة لاتخاذ ما يلزم وفق لوائح الجمعية.

## الفصل التاسع حماية البيانات والامتثال

المادة (١٩): حماية البيانات الشخصية  
تلتزم الجمعية بتطبيق نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته وما تصدره الجهات ذات العلاقة من ضوابط، تشمل الحد الأدنى من جمع البيانات، تحديد الغرض من جمعها، الحد من الوصول غير المصرح به للبيانات، والتخزين الآمن، والإخطار بالحقوق للمستفيد

## الفصل العاشر أحكام ختامية

المادة (٢٠): المراجعة والتحديث  
تُراجع هذه السياسة سنويًا أو عند صدور تحديثات تنظيمية (مثل: نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولائحته التنفيذية، أو قواعد الحوكمة)، ويُعمل بأحدث نسخة يعتمدها مجلس الإدارة.

المادة (٢١): نطاق السريان  
تسري هذه السياسة اعتبارًا من تاريخ اعتماد مجلس الإدارة، وتُلغى ما يتعارض معها من قرارات سابقة.

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة رقم ( ٢٥ ) بتاريخ ١١ / ١٢ / ٢٥٠٢٥ م.





**جمعية الصداقة**  
**لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بطبرجل**  
**ALSadaKah Rayatalmoaqe Tabrjal Association**

• رقم ترخيص الجمعية : 1000678400

